

قرارات

وزارة العدل

قرار وزير العدل رقم ١٥٠٣ لسنة ٢٠١٤

وزير العدل

بعد الاطلاع على الدستور :

وعلى قانون الإجراءات الجنائية رقم ١٥٠ لسنة ١٩٥٠ وتعديلاته :

وعلى قانون المرافعات المدنية والتجارية رقم ١٣ لسنة ١٩٦٨ وتعديلاته :

وعلى قانون السلطة القضائية رقم ٤٦ لسنة ١٩٧٢ وتعديلاته :

وعلى كتاب السيد المستشار رئيس محكمة جنوب القاهرة الابتدائية المؤرخ ٢٠١٤/٣/٢ :

وبناءً على ما عرضه السيد المستشار مساعد وزير العدل لشئون إدارة المحاكم :

قرر :

(المادة الأولى)

نقل مقر انعقاد جلسات محكمة جنح قصر النيل لنظر القضية رقم ٢٤٤٤ لسنة ٢٠١٤
جنح قصر النيل والمحدد لها جلسة ٢٠١٤/٣/٤ إلى معهد أمناء الشرطة بطرة ،
بدلاً من مقرها الحالى .

(المادة الثانية)

على الإدارات المختصة بوزارة العدل والنيابة العامة تنفيذ هذا القرار .

(المادة الثالثة)

يُنشر هذا القرار بالواقع المصرية ، وي العمل به اعتباراً من يوم الثلاثاء الموافق ٢٠١٤/٣/٤

صدر في ٢٠١٤/٣/٣

وزير العدل

المستشار/ نمير عبد المنعم عثمان